



محضر لجنة الأمن والدفاع

جلسة عدد 07

- تاريخ الاجتماع: الاثنين 4 مارس 2019
- جدول الأعمال:
- الاستماع الى جمعية قدماء ضباط الجيش الوطني
- الحضور:
- ❖ الحاضرون: 08
- ❖ المتغيبون : 00
- ❖ المعتذرون: 13

رفع الجلسة: 12 و15 دقيقة

افتتاح الجلسة: 10 و30 دقيقة

عقدت لجنة الأمن والدفاع جلسة يوم الاثنين 4 مارس 2019 خصصتها للاستماع الى ممثلين عن جمعية قداماء ضباط الجيش الوطني حول موضوع الخدمة الوطنية.

وفي البداية، قام السيد رئيس الجمعية العميد محمود المزوغي بتقديم لمحة عن الجمعية التي تأسست في مارس 2011، ولاقت الدعم من قبل وزارة الدفاع الوطني التي منحتها مقرًا لتصبح بمثابة مركز للدراسات والبحوث التابع للوزارة. ويعود هذا في رأيه لما للضباط المتقاعدين من خبرة تمكّنهم من تقديم الاضافة في مجال اختصاصهم . وأضاف أنّه على هذا الأساس المنطلق باشرت الجمعية في دراسة مشروع الخدمة الوطنية على مدى ثلاث سنوات ووافقت وزارة الدفاع الوطني بمقترحاتها. ,أضاف أن للجمعية اليوم عددا إضافيا من المقترحات وهي التي ستمثّل موضوع جلسة الاستماع أمام لجنة الأمن والدفاع.

وفي مستهل الاجتماع ذكّر السيد العميد ان الخدمة الوطنية كانت منظّمة منذ دستور 1959 بالفصل 15 منه الذي نصّ أنه : "على كل مواطن واجب حماية البلاد، والمحافظة على استقلالها وسيادتها وعلى سلامة التراب الوطني. الدفاع عن حوزة الوطن واجب مقدس على كل مواطن." وهو أمر تمّ تأكيده مجدّدا بدستور 2014 في الفصل 9 منه الذي نصّ على أنّ : "الحفاظ على وحدة الوطن والدفاع عن حرمة واجب مقدس على كل المواطنين. الخدمة الوطنية واجب حسب الصيغ والشروط التي يضبطها القانون."

وخلال العرض تطرّق إلى مختلف القوانين التي تم سنّها في هذا الإطار انطلاقا من صدور المصباح المسفر في ترتيب ثبوت العسكري في 7 فيفري 1860، مروراً بالقانون عدد 19 لسنة 1967 المتعلق بالخدمة العسكرية، ووصولاً الى القانون عدد 1 لسنة 2004 المتعلق بالخدمة الوطنية.

وأقر بأن القوانين المتتالية للخدمة العسكرية كرست مبدأ التجنيد الاجباري وبيّن أن الاشكال ليس في القوانين لكن في آليات تطبيقها. ومن هنا تطرّق الى الصعوبات التي تعترض تطبيق قانون الخدمة الوطنية أهمّها ارتفاع عدد المتخلفين سنويا عن أداء الواجب، حيث يتراكم هذا العدد ليبلغ مئات الآلاف باعتبار أنهم يضلون مطالبين بالخدمة حتى سن الخامسة والثلاثين. هذا علاوة على ارتفاع عدد الشبان البالغين من العمر 20 عاما سنويا ليصل عدد المطالبين بالخدمة اليوم إلى 80 ألف شاب، وفي المقابل عدم توقّر طاقة الاستيعاب لدى الجيش لهؤلاء الشباب باعتبارها تصل في أقصى الحالات 20 ألف فقط.

وأشار الى أن وزارة الدفاع الوطني ارسلت 30 الف استدعاء لتجنيد الشباب في سنة 2018 لكن خمس مائة وستة فقط من استجابوا طوعيا. إضافة إلى وجود 200 ألف ملف محال على المحاكم العسكرية، إلا أنه لا يتمّ النظر الا في عدد قليل منها.

وقد أكد السيد العميد ان الاشكال الحقيقي في عزوف الشباب على أداء الخدمة العسكرية هو اليات تنفيذ القانون، وهو ما يستوجب تنقيحه.

وفي هذا الخصوص، قام رئيس الجمعية بتوضيح المعطيات الجديدة لمشروع قانون الخدمة الوطنية والمتمثلة في:

- إحداث خدمة مدنية إضافة إلى الخدمة العسكرية المباشرة مقابل إلغاء التعيينات الفردية.

- ربط تأدية الخدمة الوطنية بالمستقبل المهني: فكل من يتقدم متطوعا ويؤدي الواجب الوطني، يتمتع بالأولوية في الحصول على عمل بالوظيفة العمومية

- تكليف رؤساء البلديات عوضا عن العمد بمد مصالح وزارة الدفاع الوطني ببيانات الحالة المدنية للشبان البالغين سن التجنيد وذلك اعتمادا على المنظومات الإعلامية.

- تكريس مبدأ المساواة بين الجنسين وذلك من خلال الترفيع تدريجيا في نسبة المجندات من النساء في إطار الخدمة العسكرية

لكن رغم هذا بقي المشكل قائم الذات لذلك اقترح السيد العميد كبديل الاستئناس بالتجربة المغربية، ومن ثمة قام بتعداد خصوصيات قانون التجنيد المغربي و المتمثلة في أن مدة الخدمة تكون 12 شهرا و يخضع لها البالغون ما بين 19 و 25 سنة. مع امكانية منح إعفاءات مؤقتة أو نهائية بشروط محدّدة خاصة العجز البدني أو من يعيلون أسرهم أو في حالة متابعة الدراسة.

كما يُستبعد من الخدمة الأشخاص الذين حُكم عليهم بعقوبة جنائية أو بالسجن النّافذ لمُدّة تزيد على 6 أشهر ولم يحصلوا على رد اعتبار. وفي حالة انتفاء أسباب الاعفاء الأشخاص الذين تزيد أعمارهم عن 25 سنة يمكن تكليف المجنّدين الذين يملكون مؤهلات تقنية أو مهنية وتمتعهم علاوة على راتب محترم بالحق في التقدم والتقاعد والمكافآت والضمان الاجتماعي في إطارهم الأصلي، كما أنّهم يستفيدون من التّأمين ضد الوفاة والمساعدة الطبية والاجتماعية بنفس الطريقة التي يمارس بها العسكريون النشطاء.

ومن إيجابيات قانون التجنيد المغربي أنه استوعب كل المعنيين وحدّ من تراكم الملفات في المحاكم حيث تم حصر سن المطالبين بالخدمة بين 19 و 25 سنة عوضا عن امتداده إلى سن 35، مع الإعفاءات المختلفة المنصوص عليها. كما استوعب رأس المال البشري غير المنتج فأغلب هذه الفئة هم الشبان الذين لم يَمروا إلى التعليم العالي و/أو المعطلون عن العمل والمعرضون للتطرف

و استبعد الأشخاص المحكوم عليهم بأكثر من أشهر سجنا نافذة وبذلك نأى بالمؤسسة العسكرية من الانحراف. كما شجّع على الخدمة العسكرية للذين تجاوزوا 25 سنة و ذلك براتب معفى من كل الضرائب مع التمتع بكل الحقوق الصحية والاجتماعية كما هو الحال بالنسبة للعسكريين المباشرين.

اثر ذلك تناول الكلمة السيد موسى الخلفي، وفي مداخلته حول الخدمة الوطنية والتنمية الشاملة. بيّن ان الخدمة الوطنية هي واجب دستوري وتكريس للمواطنة من اجل الدفاع عن الوطن والتنمية الشاملة لكن كثيرا ما يتم الحديث عن الدفاع عن الوطن، دون الحديث عن التنمية الشاملة في المناطق الحدودية والداخلية.

وأضاف إلى أن القانون عدد 1 لسنة 2004 ينصّ في فصله الأول على كون "الخدمة الوطنية تهدف إلى إعداد المواطن للدفاع عن حوزة الوطن وإلى المشاركة في التنمية الشاملة للبلاد". كما ينص الفصل الثالث على أن "الخدمة الوطنية خارج وحدات القوات المسلحة تأتي استجابة لحاجيات الدفاع الشامل". وهي أهداف تنسجم مع روح الدستور الذي ورد بفصله 12 أن الدولة تسعى "إلى تحقيق العدالة الاجتماعية، والتنمية المستدامة، والتوازن بين الجهات".

واعتبر أن كل جهة تتميز بخصائص معينة و منظومات دفاع و تنمية معينة تستدعي التخصص و التواجد الترابي الذي يساعد في الاستباق عند الحصول على المعلومة. واقترح أن تشمل مناطق الدفاع والتنمية قيادات عسكرية جهوية و وحدات ترابية و وحدات تنموية نموذجية.

واضاف انه في كل منطقة لا بد أن تكون هناك مسؤولية ترابية في تأمين النقاط الحساسة والمجمعات الاقتصادية وذلك بالنظر الى التهديدات والمخاطر. ولهذا السبب يكون التواجد الترابي للجيش ضروري حتى يتمكن من استباق الاحداث .

وفي خاتمة تدخله أفاد السيد موسى الخلفي أن المساهمة في التنمية الجهوية الشاملة بالنسبة للخدمة الوطنية ترتكز على هياكل و تراتيب مسخرة ومعتمدة للغرض، أهمها ما يلي:

- الوحدات التنموية النموذجية التي تنشط في المجال الفلاحي بمختلف اختصاصاته وشعبه، فتتشكل تلك الوحدات بكل الجهات والمناطق، وخاصة منها الحدودية. وأعطى كمثال لذلك مشروع رجيم معتوق. وترجع هذه الوحدات بالنظر هيكلية إلى وزارة الدفاع الوطني، ويشرف على تسييرها أمر المنطقة الترابية التي تتواجد بها.

- الوحدات الخدماتية المتخصصة، تنشط في مجالات الهندسة المدنية والبنية التحتية عموما، وتتوزع بمعدل وحدة عن كل منطقة ترابية على الأقل. وترجع هذه الوحدات بالنظر إلى الإدارة العامة للهندسة العسكرية من حيث الهيكلية والاختصاص، وإلى أمر المنطقة الترابية من حيث الاشراف المباشر على إنجاز المشاريع المصادق عليها ومن حيث الاسناد اللوجستي العام.

- التسخير واللاحق الجماعي لفائدة الوحدات والتشكيلات الحاملة للزي التابعة لوزارة الداخلية (أمن وطني وحرس وطني) ووزارة المالية (الديوانة) ووزارة العدل (السجون والإصلاح)، وذلك في إطار توفير الخدمات اللوجستية والعامة بالثكنات والقواعد والمراكز المتخصصة. ويرجع المعنيون بالنظر من حيث التنسيق والمتابعة إلى الإدارة العامة للتجنيد والتعبئة في المستوى المركزي وإلى الإدارة الجهوية للتجنيد والتعبئة في المستوى المحلي.

- التسخير الجماعي والفردى للعمل في مجالات التنمية البشرية ضمن هياكل وزارة الصحة ووزارة التربية وغيرها، وذلك بالتنسيق مع الجهات المعنية حول تراتيب اللاحق. ويرجع المعنيون بالمر بالنظر إلى الإدارة الجهوية للتجنيد والتعبئة، ويلحقون عبرها بالهياكل الجهوية والمحلية المعنية بتشغيلهم حسب التساخير وأوامر اللاحق.

- التسخير الجماعي والفردى في مجالات التنمية الاقتصادية الصناعية والخدماتية بالجهات الأقل نموًا والتي تشهد عزوفا من قبل الإطارات واليد العاملة المتخصصة. ويلحق المعنيون بالأمر من حيث المبدأ والمتابعة الإدارية بالوحدات الخدماتية المتخصصة المتواجدة بمنطقة أو جهة اللاحق.

ومن الاجراءات العملية الكفيلة بتحقيق هذه الأهداف هي الترغيب في الخدمة الوطنية وهو ما يستدعي حسب توضيحه:

1. تحسين ظروف الإقامة والعيش

2. التكوين والتأهيل المناسب

3. المتابعة المستمرة والتعديل
4. الاعلام الاستباقي والمرافق
5. صياغة قانون قابل للتنفيذ
6. اعادة تنظيم القوات المسلحة هيكليا

وأثناء النقاش أكد النواب على أهمية هذا الموضوع، معبرين عن أملهم في ان تحيل الحكومة مجلة الخدمة الوطنية الى البرلمان للمصادقة عليها خلال هذه الدورة قبل نهاية المدة النيابية.

كما أكد بعض الأعضاء على اهمية ترغيب الشباب في أداء الخدمة الوطنية، وذلك من خلال توفير الحوافز وغرس روح الوطنية في نفوس الشباب وتغيير العقلية السائدة بان الخدمة العسكرية عقوبة. وفي نفس السياق اقترح بعض النواب ضرورة التنسيق بين مختلف الوزارات مثل وزارة التربية وذلك بإدراج الخدمة الوطنية ضمن البرامج المدرسية لتربية النشأ على حب الوطن والتضحية .

وأشار البعض الآخر الى أهمية الدور الذي يلعبه الجيش التونسي بعد الثورة حيث حققت المؤسسة العسكرية نقلة نوعية لتصبح مؤسسة جمهورية بعيدة عن كل التجاذبات السياسية، معتبرين أنها كمؤسسة لا تقتصر على حماية الحدود والتصدي للإرهاب بل هي شريك في العملية التنموية والحفاظ على التوازنات الجهوية، وتساهم في الحد من عمليات النزوح، وهو ما من شأنه أن يمكّن من إحياء المناطق الداخلية لتكون صداً منيعاً أمام الجماعات الارهابية التي تهدّد الأمن القومي. وتساهم بذلك في تكريس اللامركزية بالاعتماد على الآليات الموجودة بالدستور.

وفي الأثناء طالب بعض الأعضاء بالترفيف في الميزانية المخصصة لوزارة الدفاع ورصد الاعتمادات اللازمة لتطبيق مثل هذه القوانين وبتعميم تجربة رجم معتوق على الشريط الغربي باعتبارها تجربة ناجحة. كما أكد النواب على ضرورة توفير البنية التحتية الضرورية لاستيعاب العدد اللازم سنويا للمعنيين بالخدمة العسكرية.

ولمزيد تعميق النقاش حول هذا الموضوع اقترح السيد رئيس اللجنة تنظيم يوم أكاديمي حول الخدمة الوطنية لدراسته من جميع الجوانب. واستقبال المنجدين على دفعات للتخفيض من الضغط على مستوى الاقامة، والنظر في امكانية الحاق المجندين باقرب نقطة عسكرية من منازلهم لتمكينهم من السكن مع عائلاتهم، علاوة على التخفيض في الانفاق على التجهيزات لصالح التأجير والخدمات في الميزانية للضغط على الكلفة. كما اقترح أن يتم ربط عملية مباشرة الشبان للوظيفة العمومية بتسوية الوضعية العسكرية لهم كشرط أساسي.

وفي اجابته على مختلف هذه التساؤلات وأضاف العميد المزوغي العميد أن القانون عدد 1 لسنة 2004 المتعلق بالخدمة الوطنية جيّد ويمكن الابقاء عليه مع ادخال بعض التعديلات الطفيفة عليه و توفير الآليات اللازمة لتطبيقه. وأضاف أن شأن الدفاع ليس حكرا على وزارة الدفاع الوطني فقط. بل يتطلب مجهودا متظافرا بين كافة الوزارات المعنية بالخدمة الوطنية. وهو ما يستدعي تكوين خلية على مستوى رئاسة الحكومة تعنى بالتنسيق بين مختلف الوزارات للنهوض بمسألة الخدمة الوطنية على غرار وزارة الصحة والتعليم.

ويبين أن الجيش التونسي نجح في عشرية الجزائر في حماية الحدود، إلا أنه بعد الثورة أصبح مجهوده مشتتا واصبحت له مشاغل كثيرة، مما ساهم في اختراق المنظومات الحدودية. و أفاد بأن الجمعية لديها نظرة في إعادة تنظيم القوات المسلحة من جديد.

وعن فكرة إعادة التجنيد الاجباري أفاد العميد أن هذا الأمر تمّ البت فيه نهائيا مع وزارة الدفاع الوطني. وأضاف السيد موسى الخلفي ان الاستراتيجية الأمنية والدفاعية للبلاد لا يمكن تحديدها إلا بتحديد المخاطر والتهديدات سواء كانت تهديدات خارجية، أو تهديدات داخلية متمثلة في غياب بعض القيم مثل حب الوطن والذود عنه، علاوة على غياب المقاربة الشاملة للدفاع.

واقترح توجيه الخدمة الوطنية نحو مجال التنمية البشرية للشباب التونسي، من خلال تدعيم الوعي بالانتماء للوطن. إضافة إلى اجراء تقييم شامل للأخطار بما في ذلك الأخطار غير المباشرة كالأخطار التي تهدد المقومات الاقتصادية والتي لها علاقة بالفساط او المنشئات العامة كالمؤسسات الصحية أو الاقتصادية. وإعادة هيكلة منظومة الدفاع الوطني والتفكير في احداث رابط قانوني ينظم العلاقة بين الجانب العسكري و مختلف ممثلي الدولة في الجهات.

وفي الأخير تطرّق السيد الخلفي الى موضوع التمويل والإمكانيات المادية وأشار الى ضرورة الاعتماد على التمويل الذاتي كالصناعة العسكرية التي تخدم المنظومة العسكرية والمدنية على السواء.

مقرّرة اللجنة

الخنساء بن حرّاث

رئيس اللجنة

عبد اللطيف المكي